

وزارة التخطيط والمالية

معلوم على الاستهلاك

وعلى القانون عدد 145 لسنة 1988 المؤرخ في 31 ديسمبر 1988 المتعلق بقانون المالية لسنة 1989 وخاصة الفصل 88 منه .
وعلى رأي وزير التخطيط والمالية .
وعلى رأي المحكمة الادارية .
يصدر الامر الآتي نصه :

الفصل الأول - تنقح التعريفية الديوانية عدد 05 - 22 الواردة بالجدول الملحق بالقانون المشار اليه اعلاه عدد 62 لسنة 1988 المؤرخ في 2 جوان 1988 .

امر عدد 479 لسنة 1989 مؤرخ في 29 افريل 1989 يتضمن تنقيح الجدول الملحق بالقانون عدد 62 لسنة 1988 المؤرخ في 2 جوان 1988 المتعلق بمراجعة نظام المعلوم على الاستهلاك .
ان رئيس الجمهورية ،

بعد الاطلاع على القانون عدد 62 لسنة 1988 المؤرخ في 2 جوان 1988 المتعلق بمراجعة نظام المعلوم على الاستهلاك .

عدد التعريفية	بيان المنتوجات	نسبة المعلوم على الاستهلاك
22 - 05 (جديد)	- الشمينانيا	(1) % 470
	- الخمور الرفيعة او المستيل او عصير العنب المحول بالكحول المتحصلة خاصة من الاعناب الطرية وغيرها من الخمور ذات الرغوة . - الخمور الاخرى المتحصلة خاصة من تخمير الاعناب الطرية او من عصير العنب الطري . (1) - في النظام الداخلي - الخمور ذات الاستهلاك العادي - قارورة لا يفوق محتواها 0.375 لتر	(1) % 190
	- قارورة يتراوح محتواها بين 0.376 لتر و0.50 لتر	(1) 0.275 د.الوحدة
	- قارورة يتراوح محتواها من 0.51 لتر و0.75 لتر	(1) 0.365 د.الوحدة
	- قارورة يتراوح محتواها بين 0.76 لتر ولتر واحد الخمور المحدودة ذات التسمية المثبتة للأصل ومجراة عليها المراقبة :	(1) 0.550 د.الوحدة
	- قارورة لا يفوق محتواها 0.375 لتر	(1) 0.730 د.الوحدة
	- قارورة يتراوح محتواها بين 0.376 لتر و0.50 لتر	(1) 0.300 د.الوحدة
	- قارورة يتراوح محتواها بين 0.51 لتر و0.75 لتر	(1) 0.400 د.الوحدة
	- قارورة يتراوح محتواها بين 0.76 لتر ولتر واحد	(1) 0.600 د.الوحدة
	الخمور ذات التسمية المثبتة للأصل ومجراة عليها المراقبة من درجة أولى :	(1) 0.800 د.الوحدة
	- قارورة لا يفوق محتواها 0.375 لتر	(1) 0.375 د.الوحدة
	- قارورة يتراوح محتواها بين 0.376 لتر و0.50 لتر	(1) 0.500 د.الوحدة
	- قارورة يتراوح محتواها بين 0.51 لتر و0.75 لتر	(1) 0.750 د.الوحدة
	- قارورة يتراوح محتواها بين 0.76 لتر ولتر واحد	(1) 1.000 د.الوحدة
	(ب) - عند التوريد :	(1) % 150

الفصل 2 - وزير التخطيط والمالية مكلف بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية .

تونس في 29 افريل 1989 .

زين العابدين بن علي